

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠١١

بتتعديل بعض أحكام القرار رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١

(رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة)

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٥ من سبتمبر سنة ٢٠١١ :

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية

والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب والقوانين المعدلة له :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١

_____ :

(المرحلة الأولى)

تعدل مواعيد إجراء الانتخابات للمراحل الثلاث المخصوص عليها في القرار

رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١ المشار إليه ، وذلك على النحو التالي :

المرحلة الأولى :

تحرى عملية الانتخاب في دوائرها يومي الاثنين والثلاثاء ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٢٠١١ نوفمبر

وتكون الإعادة يومي الاثنين والثلاثاء ، ٥ ، ٦ ديسمبر ٢٠١١

المراحلة الثالثة:

تجرى عملية الانتخاب في دوائرها يومي الأربعاء والخميس ١٥ ، ١٦ دسمبر ٢٠١١
وتكون الإعادة يومي الأربعاء والخميس ٢١ ، ٢٢ دسمبر ٢٠١١

المراحلة الثالثة:

تجرى عملية الانتخاب في دوائرها يومي الثلاثاء والأربعاء ٣ ، ٤ يناير ٢٠١٢
وتكون الإعادة يومي الثلاثاء والأربعاء ١٠ ، ١١ يناير ٢٠١٢

(المراحلة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر بالقاهرة في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ٢٠١١ م).

المشير/ حسين طنطاوي

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة